

من وزير الاقتصاد والمالية  
إلى

الموضوع: حول تسجيل بطاقة نقل  
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 11 فيفري 2014

لقد أقدتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن السيد سلامة باشة أبرم وعد بيع مع السيدين  
و بتاريخ 9 سبتمبر 2000 بعنوان العقار موضوع الرسم العقاري عدد  
، تونس.

و أقدتم أنه تم تسجيل عقد وعد البيع بتاريخ 11 أكتوبر 2010 بالمعلوم القار باعتبار التقادم  
نظرا لمرور عشر سنوات على إبرامه كما تم استخلاص معلوم الترسيم العقاري في شأنه.

كما أقدتم أن الأطراف أبرموا عقد البيع النهائي بمقتضى بطاقة النقل المؤرخة في 07 جانفي  
2014 وعند تقدمكم لتسجيل بطاقة النقل المذكورة تمت مطالبتكم بالمعلوم النسبي المستوجب على  
البيوعات العقارية فطلبتكم معرفة هل يمكن التسجيل بالمعلوم القار باعتبار أن وعد البيع انتفع  
بالتسجيل بالمعلوم القار باعتبار التقادم.

وجوابا يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى كل من وعد البيع المؤرخ في 9 سبتمبر 2000  
وبطاقة النقل المؤرخة في 07 جانفي 2014 يتبين أنه لم تقع المحافظة على نفس الأطراف حيث أن  
الطرف الموعود له بالبيع في وعد البيع هما السيدين  
المشترين في عقد البيع النهائي هم السيدان  
و السيد

وعلى هذا الأساس وباعتبار تغير الأطراف فإن عملية البيع المجسمة ببطاقة النقل المؤرخة في 07 جانفي 2014 تعتبر عملية بيع جديدة وتخضع بالتالي للتسجيل بالمعلوم النسبي المستوجب على البيوعات العقارية والمحدد ب 5% وذلك إلى جانب معلوم الترسيم العقاري المحدد ب 1%.

هذا، وباعتبار عدم التنصيص على ما يثبت دفع معالم التسجيل المتعلقة بآخر نقل بمقابل أو بالوفاء ضمن بطاقة النقل المعنية فإن المعلوم التكميلي المحدد ب 3% بعنوان انجرار الملكية يكون مستوجبا.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي